



## قرار

لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة

رقم 14 - 2020 صادر في 09 سبتمبر 2020

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير (ة) إقليمي (ة)  
بالمديرية الإقليمية لشتوكة أيت باها

### مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة

- بناء على مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء؛
- بناء على القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 في 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 من ربيع الآخر 1437 (26 يناير 2016)؛
- وعلى المرسوم رقم 2.02.854 بتاريخ 08 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي لموظفي وزارة التربية الوطنية كما وقع تغييره وتتميمه، ولاسيما المادة 90 منه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 16-09 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، ومصالحها الإقليمية، كما وقع تتميمه؛
- وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي رقم 460.18 الصادر في 12 فبراير 2018 بتفويض بعض الاختصاصات للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

### قرر ما يلي:

#### المادة الأولى:

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب مدير (ة) إقليمي (ة) بالمديرية الإقليمية لشتوكة أيت باها التابعة للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة.

## المادة 2 :

يجب على المترشح (ة) الراغب (ة) في تقلد المنصب المشار إليه أعلاه، أن يكون:

- مرتبا، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
  - حاصلا، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ممتثلة؛
  - متوفرا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم؛
  - قد مارس مهام رئيس مصلحة، غير أنه ممكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
  - قد قضى ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية.
- كما يمكن أن يترشح للمنصب المذكور، الموظفون المرسمون المزاولون لمهام رئيس قسم، شريطة قضائهم ما لا يقل عن عشر (10) سنوات بقطاع التربية الوطنية.

## المادة 3 :

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير (ة) إقليمي (ة)، في خمس (5) نظار من الوثائق التالية :

1. طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة ويتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة) ورأي الرئيس (ة) المباشر (ة) حول كفاءة المعني (ة) بالأمر؛
2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب؛
3. السيرة الذاتية للمترشح (ة)، وفق النموذج رفقته، معبأة وموقعة من طرف المترشح (ة) ومتضمنة لصورته الفوتوغرافية على أن تكون حديثة العهد؛
4. نسخة من الشهادة أو الدبلوم المحصل عليه والذي يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ممتثلة؛
5. نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح (ة)؛
6. شهادة إدارية تثبت خلو ملف المترشح (ة) من أي عقوبة تأديبية؛
7. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المذكور أعلاه؛
8. المشروع الشخصي والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير المديرية الإقليمية المترشح لها وتطويرها والرفع من أدائها، وفق الإطار المحدد للمهام والاختصاصات المسندة للمديريات الإقليمية بموجب أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية ذات الصلة.

## المادة 4 :

يتولى المدير (ة) الإقليمي (ة) القيام بالمهام المحددة بموجب القرار المشار إليه أعلاه، ويتعلق الأمر بـ :

- إعداد المخطط التنموي للإقليم في مجال التعليم الأولي والابتدائي والثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي، انطلاقا من المخططات والتوجهات التي تحددها الأكاديمية بشكل يراعي الخصوصيات المحلية والإقليمية؛



- إعداد الخريطة المدرسية الإقليمية، وبرمجة حاجيات الإقليم من البناءات والتجهيزات المدرسية والموارد البشرية والمالية والمادية؛
  - تنفيذ وتتبغ البرامج الميدانية الخاصة بمحاربة الأمية والتربية غير النظامية؛
  - تمثيل المصلحة الإقليمية إزاء كل شخص ذاتي أو معنوي على مستوى الإقليم؛
  - الإشراف على المصالح الإدارية ومؤسسات التعليم التابعة لدائرة النفوذ التربوي للمصلحة الإقليمية مع العمل على انفتاحها على محيطها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في إطار الجماعات الترابية؛
  - تتبع وتقويم العمل التربوي في المؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية على المستوى الإقليمي؛
  - تنمية مبادرات الشراكة والتعاون على المستوى الإقليمي أو المحلي.
- وبصفة عامة، يتولى المدير(ة) الإقليمي(ة) ممارسة الاختصاصات المفوضة إليه من طرف مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين.

### المادة 5:

تسحب ملفات الترشيح ابتداء من يوم **الخميس 10 شتنبر 2020** من الموقع الإلكتروني للأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة: <http://aref-sm.men.gov.ma>

### المادة 6:

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل من قبل المعني شخصيا أو من ينوب عنه بعد إدلائه بتوكيل مصادق عليه، في **خمسة (05) نظائر** من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح، بقسم تدبير الموارد البشرية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم **الأربعاء 16 شتنبر 2020** إلى غاية الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال ليوم **الأربعاء 30 شتنبر 2020**، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

### المادة 7:

تحدث، بموجب قرار لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة سوس ماسة، لجنة للانتقاء، تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمترشحات والمترشحين، و إجراء المقابلات معهم.

### المادة 8:

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوزارة وعلى الموقع الإلكتروني لهذه الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)

09 سبتمبر 2020

حرر في أكادير بتاريخ:

مدير الأكاديمية  
محمد جاي مصوري

